والقانون منسيش برده يدمر الطفل بانه مبدئيا يحرمه من نص أهله(اهل الطرف الغير حاضن عمرهم ماحيشوفوا الطفل ده)..ولما الطفل يكبر القانون بيقوله " تحب تكمل تعذيب في بابا ولا بقى تعذب ماما شوية وتروح عند بابا..تخيل القانون أزاي بيحسس الطفل أن هو المسئول عن عذاب احد والديه..

ولسه.. الطفل اللي بيتحرم من احد الطرفين بعد الطلاق بيكون احتمال أنه <u>يشرب مخدرات</u> <u>3 أضعاف أي طفل بيطبق عليه الاستضافة</u>.. وكمان <u>إحتمال أنه يفشل في جوازه (ده لو اتجوز) 4 اضعاف الطفل اللي بيطبق عليه الاستضافة</u>.. وده كلام حكومة انجلترا اللي عندها قانون استضافة للطفل من سن 4 سنين .. (http://www.spig.clara.net/)

ومش انجلترا وبس .. ده فيه 136 دولة في العالم عندها قانون استضافة.. و منها كل دول أوروبا وأمريكا وأغلب الدول العربية والأسلامية ..وكمان قانون الإستضافة موجود في ميثاق الطفل العربي اللي مصر موقعة عليه ..

لكن المركز المصري لحقوق المرأة بيقول أن ال 136 دولة اللي عندها استضافة دي: دول متخلفة طبيا ومش بتفهم في مصلحة الطفل ولا الدين ..

مع أن قانون الاستضافة يجوز شرعا طبقا لدارالأفتاء المصرية :

-فتوى 1504 لسنة 2009 (انظر صور الفتاوى في الصفحات التالية)

-فتوى 755 لسنة 2006 **لمفتي الديار المصرية الشيخ "علي جمعة"**

نطالب بحقوق الطفل (وزير العدل يقدر ينفذها بمجرد قرار و بدون مجلس شعب)

- احنا رايحين نجيب حقوق ولادنا ونطالب بالاستضافة **للطرف الغير حاضن (سواء أب أو أم) يومين في الأسبوع** مع **إعطاء كافة الضمانات للطرف الحاضن** أن أبنه حيرجع له (بمنع الطفل من السفروأي ضمانات أخرى) وأيضا **ضمانات للطرف الغير حاضن أنه حيشوف أبنه** لأن في الآخر **القانون هو اللي بيحمي الناس وحقوقها**
- وتكون الأعياد واجازات نص السنة وآخر السنة **مناصفة بين الطرفين**
- **الرجوع للشرع في الولاية وسن الحضانة**

مسيرات سلمية كل اسبوع

المسيرة السلمية لرفع الظلم يوم **السبت 2 ابريل** :

•**<u>في القاهرة: 12 ظهرا امام مجلس الوزراء ثم التحرك الساعة 2 للتحرير ثم ماسبيرو</u>**

<u>في المحافظات : 12 ظهرا أمام محاكم الأسرة كما يلي:</u>

<u>الأسكندرية : امام محكمة الأسرة في محرم بك , وفي السويس امام محكمة الأسرة في لاربعين شارع عمر مكرم, وفي بقية المحافظات امام المحاكم الابتدائية</u>

• يوم الاتنين 4 ابريل كل المحافظات امام وزارة العدل من الساعة 10 صباحا

انضم لينا على الفيس بوك : "جلال وقانون الأسرة والأطفال" و"المتضررين من قوانين الأسرة والطفل"

الاتصال تليفونياً كل يوم من الساعة ٧ مساءً وحتى ٩ مساءً ٠١١٢٥٨٣٩٤١



وجه اليوم اللي رجالة مصر يمشوا فيه و هما بيصرخوا في الشوارع علشان يشوفوا ويربوا اولادهم زي ما شرع ربنا بيقول ..

الرجالة اللي حاربت الاستعمار وشربت من دم الصهاينة في سيناء مش قادرة النهاردة تاخد عيالها في حضنها يومين ..

و المركز المصري لحقوق المرأة لسه بيقول أن مصر مجتمع ذكوري

هل تعلم أن فيه **أب مصري ولع في نفسه** قدام مجلس الشعب يوم **18 يناير 2011** عشان مش عارف يشوف ولاده ..يا ترى ليه؟

http://www.youtube.com/watch?v=rK2CZe51KxU

هو قانون سوزان بيقول ايه في موضوع أن الأب يشوف عياله ؟

قانون سوزان: عند الطلاق لازم الاطفال يتحرموا أما من الأب أو من الأم على حسب سنهم .. و بالتالي احد الأطراف حيكون حاضن للأطفال و له كل الحقوق عليهم والطرف التاني الغير حاضن مالوش أي حقوق على أطفاله و لا حتى أنه يشوف الأطفال ... **أمال الطرف الغير حاضن يشوف ولاده إزاي؟**

لازم يرفع قضية رؤية تاخد حوالي سنتين في المحاكم عشان القاضي يحكم للطرف الغير حاضن بأنه يشوف أولاده 3 ساعات في الأسبوع وده أقصى حاجة في قانون سوزان .

وكمان حكم الرؤية ده مش بيتنفذ لأن عقوبة الطرف الحاضن (لو لم ينفذ حكم الرؤية لمدة 3 أسابيع ورا بعض) أن حضانة الأطفال تنتقل إلي والدة الطرف الحاضن لمدة شهر وبعد كده ترجع تاني للحاضن .. **يعني في الآخر الطرف الغير حاضن بيشوف أولاده 3 ساعات في الشهر بعد شوية سنين في المحاكم**